

# شرح الوسيط للزحيلي - الدرس الثالث - إزالة النجاسات وتطهيرها

لييب نجيب

ان تنصروا الله ينصركم ويثبت اقدامكم بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور انفسنا وسيئات اعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له - [00:00:00](#)

واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان سيدنا محمدا صلى الله عليه وآله وسلم عبده ورسوله اللهم انا نسألك علما نافعا وعملا صالحا ورزقا طيبا. اللهم فقهننا في الدين وافتح لنا فتوح العارفين - [00:00:28](#)

وارزقنا الاخلاص في القول والعمل اللهم امين وصلنا الى قول المؤلف رحمه الله تعالى الدكتور محمد الزحبي ثلثا ازالة النجاسة وتطهيرها مر معنا بارك الله فيكم في الدرس الماضي ان - [00:00:48](#)

النجاسات اما ان نضع لها تعريفا واما ان نذكرها ونعدها عدا ومن العلماء من سلك مسلك وضع التعريف فقال ان النجاسات كل امر مستقذر يمنع من صحة الصلاة حيث لا مرخص. ومنهم من عدها فقال النجاسات كذا - [00:01:14](#)

وكذا وكذا وهذا افضل. وهو الذي سلكه اكثر فقهاء الشافعية رحمهم الله. في درسنا هذا وهو متصل بالدرس الماضي. سيكون الكلام عن تطهير النجاسة. كيف نطهر النجاسة؟ طبعا اول لا بد ان نفرق بين شيء نجس وشيء متنجس - [00:01:40](#)

شيء نجس اي نجس العين. ما كان نجس العين هذا لا يطهر كالبول مثلا هذا نجس العين. هذا لا يطهر الغائط نجس العين هذا لا يطهر. الدم نجس العين هذا لا يطهر - [00:02:04](#)

ما كان نجس العين هذا لا يطهر ويستثنى من ذلك اشياء يسيرة تطهر بالاستحالة منها الخمر الخمر نجسة العين لكنها اذا صارت خلا طهرت هذا يستثنى ويستثنى ايضا جلد الميتة جلد الميتة نجس لكن اذا دبغ - [00:02:21](#)

يطهر واضح او لا؟ لكن الاصل هكذا الاصل ان ما كان نجس العين لا يطهر الا فيما استثنى كالخمر وكجلد الميتة ولذلك نقول بارك الله فيكم نقول ان تطهير النجاسات - [00:02:45](#)

اي نقصد بالنجاسات هنا نقصد بالنجاسات الاشياء المتنجسة وليس ما كان نجس العين. شيء متنجس ما معنى متنجس متنجس هو في الاصل طاهر لكن اصابته نجاسة. كثوب طاهر اصابه دم. اصابه بول - [00:03:07](#)

كفراش طاهر اصابه مثلا غائب او قبيح او دم. هذا شيء يسمى متنجسا. تمام؟ هذا الشيء المتنجس كيف يطهر هذا محل درسنا في هذا اليوم تمام؟ ولذلك عندما نقول هنا تطهير النجاسات نقصد بالنجاسات الاشياء المتنجسة. ان فيما كان بالاستحالة - [00:03:25](#)

هذا تطهير للاشياء نجست العين ولذلك المؤلف رحمه الله تعالى هنا في بداية الكلام قال ان نجس العين كالكلب والخنزير والميتة دم والبول ونحوه اي ونحو هذه الاشياء لا يطهر نهائيا - [00:03:49](#)

يعني حتى لو حتى لو غسل باقي اقتحار. البول حتى لو غسل كيف يوصل؟ الدم هذه الاشياء نجست العين لا تطهر نهائيا استثناء بسيط عندنا في جلد الميتة وعندنا في القمر - [00:04:10](#)

فالخمر نجسة العين لكنها اذا صارت خلا طهرت جلده الميتة نجسوا العين لكن اذا دبغ صار طاهرا وسنذكر هذا ونفصل فيه بعد قليل اذا نقول تطهير الاشياء يكون باحد طريقتين - [00:04:27](#)

الطريقة الاولى تسمى طريقة الاستحالة ما معنى الاستحالة؟ الاستحالة تعريفها انقلاب الشيء من صفة الى صفة اخرى انقلاب شيء من صفة الى صفة اخرى الخمر عندما تكون خمرا تكون مسكرة - [00:04:49](#)

وبالتالي تكون نجسة لكنها اذا صارت خلا واضح فانها تصير طاهرة لكن بشرط اذا صارت خلا بنفسها ما معنى بنفسها؟ اي لم يوضع

فيها شيء احيانا اذا عندنا خمر هنا هذا الخمر نريد ان نحوله الى حل - [00:05:09](#)

بعض الناس ليسرع عملية التقنين يضع فيه بصلا او ثوما او بعض المواد مثلا فعندما يضع هذه المادة البصل مثلا او الثوم عندما يقع في الخمر ينقص يصير بصلا متنجسا لانه لاقى نجاسة - [00:05:34](#)

ثم اذا صار خلا هذا العين تنجس الخمر. وبالتالي قال العلماء تطهر الخمر اذا تخللت بنفسها المعنى بنفسها اي من غير ان يوضع فيها شيء. اما لو وضع فيها شيء لو وضع فيها عين - [00:05:54](#)

حتى لو صارت خلا لا تطهر واضح؟ حتى لو صارت ختم لا تطهر. لان هذا الخل يتنجس بهذه العين التي وضعت فيها. ولذلك نقول ان الخمر المطهور بشرط ان تطهر بنفسها لا بوضع عين فيها - [00:06:12](#)

طيب لو قال قائل انا اذا وضعت الخمر في الظل تحتاج الى اسبوعين لكن اذا نقلتها الى الشمس او اوقدت النار تحتها فانها تتخلل بوقت اقصر تتخلل في ايام في يومين او ثلاثة - [00:06:32](#)

هل هذا ايقاد النار؟ اشعال النار تحتها او نقلها من الظل الى الشمس يؤثر او لا يؤثر؟ نقول لا يؤثر. لان هذا ليس فيه ادخال عين اليها. و اشار الى ذلك صاحب الزبد - [00:06:51](#)

الله فقال وتطهر الخمر اذا تخللت بنفسها بنفسها يعني من غير وضع شيء فيها قال وتطمر الخمر اذا تخللت بنفسها وان غلت ما معنى غلت؟ غلت اي اشعلت النار تحتها. وان غلت او نقلت او - [00:07:08](#)

نقلت مثلا من ظل الى شمس. اذا الخمر تطهر بالاستحالة. وكما قلت لكم قبل قليل الاستحالة معناها انقلاب الشيء من فتن الى صفة اخرى الامر الثاني الذي يطمر بالاستعانة البنت - [00:07:27](#)

النبي صلى الله عليه وسلم يقول في الحديث اي ما ايهاب دبغ فقد طهر طهر اي ما ايهاب دبغ فقد طهر دبغ ايهما ايهاب ايهاب الايهاب اسمه للجلد قبل الدبو - [00:07:44](#)

الايهاب اسمه للجلد قبل الدب. في الحقيقة نستطيع ان نقول ان الجلود تنقسم الى ثلاثة اقسام القسم الاول جلود طاهرة قبل الموت وبعده والقسم الثاني جلود نجسة قبل الموت وبعدهم - [00:08:07](#)

والقسم الثالث جلود طاهرة في حال الحياة تنجس بالموت نريد مثالا لكل واحد حتى يتضح عندنا التقسيم القسم الاول جلود طاهرة قبل الموت وبعد الموت مثل ماذا؟ مثل ديال السمك - [00:08:40](#)

جلد السمك طاهر قبل ان يموت السمك طاهر بعد الموت. صح؟ لان ميتة السمك طاهرة جلده السمك جلد مذكاة الذبيحة المذكاة الشاة المذكاة البقر المذكاة الحيوان المأكول اذا واضح؟ هذا في حال الحياة - [00:09:10](#)

ظاهر ايضا بعد الموت القلب طاهر. واضح؟ اذا جلد المذكاة طاهر قبل الموت وبعد الموت. صح؟ هذا القسم الاول وذكرنا له مثالين. القسم الثاني جلود نجسة قبل الموت وبعده جلد - [00:09:35](#)

الكلب جلد بنزير جلد الكلب وجلد الخنزير في حال الحياة في حال الموت في الحالتين الجلد نجس جلود طاهرة في حال الحياة في حال الحياة تنكث بالموت. تنجس بالموت. هذا بقية الحيوانات - [00:09:57](#)

يعني على سبيل المثال الشاة في حال حياتها جلدها طاهر. لكنها اذا ماتت بغير زكاة فانصدمت بسيارة فماتت او سقطت فماتت او خنقت فماتت. الميتة نجسة. ما معنى الميتة نجسة؟ كما مر معنا في الدرس الماضي اي ان - [00:10:23](#)

ان جميع اجزائها نجسة. ومن تلك الاجزاء الجلد. فجلدها نجس. متى صار جلدها نجس بالموت. اذا نقول تنجس جلدها بالموت. انظر تنجس جلدها بالموت. الباء هذه باء السببية. اي بسبب - [00:10:42](#)

موت لو كان ذكيت لو ذبحت هل جلدوها نجس او طاهر؟ طاهر لكن سبب التنجيس الموت. هذا القسم هو الذي يظهر بالدماغ هذا القسم الذي يطير بالدماغ. لا فرق عند الشافعية بين كون الحيوان مأكولا او غير مأكول - [00:11:00](#)

يعني حتى الحيوانات غير المأكولة اذا دبغ جلدها فانه يظهر على سبيل المثال القط اذا دبغ جلد القط فانه يظهر. اذا دبغ جلد الحمار فانه يظهر. لا فرق بين حيوان مأكول - [00:11:25](#)

وحیوان غیر مأکول. واضح؟ اذا نستطيع ان ان نستنبط او ان نستخلص قاعدة من هذا الكلام فنقول جميع الجلود تطهر بالدماغ الا جلد الكلب والخنزير. طب لماذا جلد الكلب والخنزير لا يطهران؟ لان جلد الكلب والخنزير في حال الحياة - [00:11:43](#)

نحسان فلا ينفعهم الدماغ بعد الموت. يعني اذا كان في حال الحياة مجلس يوصف بالنجاسة بعد الموت الدماغ لا يدفع عنه وصف النجاسة. واضح؟ اذا نقول جميع تطهير بالدماغ الا جلد الكلب والخنزير - [00:12:10](#)

اذا فهمنا هذا الكلام وقلنا ان قول النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث ايما ايها دبغ فقط طهر اي ماء هاب دبغ فقد طار هذا حديث عام. ما الذي يستثنى من عموم الحديث؟ يستثنى جلد الكلب - [00:12:31](#)

مزيان هناك قول لبعض العلماء مذهب الحنابلة يقولون ان الذي يطهر بالدماغ جلد مأكول اللحم فقط. اما غير مأكول اللحم لا يطير بالدماغ لكن عند الشافعية كل الجلود تطهر بالدماغ - [00:12:52](#)

الا جلد الكلب وجلد الخنزير اذا هذا الامر الاول. الامر الثاني الذي نريد ان نلفت النظر اليه في هذا المقام ان الفقهاء رحمهم الله تعالى قالوا ان الذي يدخل في الدماغ بارك الله فيكم الجلد - [00:13:12](#)

فالشعر الذي فوق الجلد يبقى على نجاسته واضح؟ يعني على سبيل المثال عندك ارنب ميت عندك شاة ميتة عندك قطعة فاخذت الجلد وقمت بالدماغ ما الذي يطهر يطهر الجلد الشعر الذي فوق الجلد يطهر؟ قال بعض الشافعية يطهر قليله فقط - [00:13:29](#)

فقط القليل يظهر اما الكثير لا يطهر قليله فقط. وبعض الشافعية العلامة بن حجر يقول يطهر قليله. تبعا والعلامة الرملي رحمه الله قال قليله لا يطهر لكن يعفى عنه. شف الفرق بين العبارات لكن هذا فرق مؤثر - [00:13:59](#)

ابن حجر يقول يطهر قليله. الرمل يقول لا يطهر لكن يعفى عنه يعفى عن قليله. واضح؟ بارك الله فيكم. هذا بالنسبة للشعر. من هنا تستطيع انك تقف على حكم مسألة معاصرة - [00:14:19](#)

وهي مسألة التجارة ببيع الفرو. يوجد في بعض الدول واظن موجودا عندكم بيع الفرو عبارة عن جلد الحيوان جلد الارنب هكذا جلد الثعلب جلد الثيب. الذئب تلبسه النساء للزينة - [00:14:40](#)

هذا هو في الحقيقة جلد دبغ هذا طاهر او نجس نقول من حيث الطهارة والنجاسة اذا بلغ كجلد طاهر لكن الشعر طبعا الشعر الذي يكون في الفرو هذا شعر كثير. هذا الشعر - [00:15:00](#)

باق على نجاسته بالتالي المرأة لو صلت وهي تحمل هذا واضح؟ فانها تصلي وهي تحمل النجاسة ولا تصح صلاتها لان هذا الشعر لا يطهر انما على كلام العلامة ابن حجر رحمه الله يطهر قليله وعلى كلام العلامة الرملي رحمه الله - [00:15:18](#)

يعفى عن قليله وان كان باقي على نجاسته ثم تأتي مسألة اخرى طبعا اذا حكمنا بالطهارة لهذه الجلود اذا حكمنا بالطهارة سنبنني على الحكم بالطهارة جواز البيع. لان الشيء النجس كما تعلمون - [00:15:42](#)

لا يصح بيعه لان من شروط البيع ان يكون المبيع طاهرا فاذا قلنا انه طاهر صح بيعه. اذا قلنا انه نجس لا يصح بيعه ثم بعد ذلك هل يجوز لبسه او لا يجوز لبسه - [00:16:00](#)

فقهاء كثيرون منهم فقهاء الشافعية نصوا على انه لا يجوز ان تلبس جلود السباع كجلد النمر جلد الاسد وما شابه ذلك. قالوا لا يجوز ان تلبس جلود السباع. لماذا؟ قالوا لان هذا صنيع اهل - [00:16:16](#)

الفخر والخيلاء ولانه ورد الاحاديث في النهي عن ذلك واضح؟ هذا فقط ملمح لهذه المسألة التي ربما توجد او ربما يتساءل بعضكم عنها اذا هذا تطهير بالاستحالة متعلق بجلد الميتة ومتعلق بالخمر - [00:16:35](#)

بعد ذلك يأتي الى تطهير بالغسل وهذا في الاشياء المتنجسة الطير بالغسل النجاسات تنقسم او الاشياء المتنجسة اصابتها النجاسات تنقسم الى ثلاثة اقسام. عندنا نجاسة مخففة وعندنا نجاسة متوسطة. وعندنا نجاسة مغلطة. مخففة - [00:16:57](#)

متوسطة مخفف مغلطة المخففة قال الفقهاء رحمهم الله تعالى هي بول الصبي الذي لم يطعم غير اللبن ولم يجاوز الحولين واضح هذه تسمى نجاسة ماذا؟ مخففة نجاسة مغلطة قالوا عندنا شيئين - [00:17:22](#)

نجاسة الكلب وهذا منصوص عليه اذا ولغ الكلب في اناء احدكم فليغسله سبعا. احداهن بالتراب الثانية الخنزير وهذا مقيس على

المنصوص. لان الخنزير اسوأ حالا من الكلب فاذا كان الكلب الذي يجوز قناؤه - [00:17:57](#)

بحاجة كزرع وصيد نجس نجاسة مغلظة فمن باب اولى الخنزير الذي هو اسوأ حالا فامرنا بقتله ولا يجوز قناؤه البتة اذا نجاسة

الخنزير قياسا نجاسة الكلب نسا هذه نجاسة مغلظة. بقية النجاسات اين؟ بقية النجاسات هنا - [00:18:22](#)

بقية النجاسات نجاسات متوسطة اذا عندنا نجاسة مخففة عندنا نجاسة متوسطة وعندنا نجاسة مغلظة فالاقسام ثلاثة. نأتي الى

النجاسة خففة. قال لك الفقهاء النجاسة المخففة ما جمعت اربعة شروط. الشرط الاول قالوا بول - [00:18:51](#)

الشرط الثاني الصبي. الشرط الثالث الذي لم يطعم غير اللبن. الشرط الرابع ولم يجاوز الحولية بول اخرج ماذا اخرج غير البول اخرج

غائط الصبي واخرج الصبي منتحر تمام؟ واخرج دم الصبي - [00:19:13](#)

واخرج الاشياء الاخرى بول فقط البول غير البول لا نجاسته متوسطة البول فقط نجاسته مخففة بول الصبي هذا القيد الثاني اخرج

الصبية الذي لم يطعم غير اللبن اخرج ما لو كان الصبية يتغذى - [00:19:36](#)

بغير اللبن واضح قال ولم يجاوز الحولين اخرج ما لو كان الصبي قد جاوز الحولين اي اكمل سنتين قمريتين تحديديتين سنتين

قمريتين لا شمسيتين. تحديديتين لا تقريبيتين. يعني سنتين سنتين. واضح؟ لا تزيد يوما ولا تنقصه - [00:19:59](#)

يوما تحديديتين بول الصبي الذي لم يطعم غير اللبن ولم يجاوز الحولين. هذا كيف نطهر النجاسة؟ اذا بال الصبي في ثوب او بالغ في

الصبي في كيف نطهر النجاسة؟ قال العلماء رحمهم الله تعالى يكفي - [00:20:26](#)

الرش يكفي الرش لكن يكفي الرسم شروط لبس يكفي الرش فقط يكفي الرش بشروط. الشرط الاول قالوا لابد ان يكون الرش مع

الكثرة والمغالبة بحيث يعم جميع المحل بال الصبي في بقعة لابد ان الرش يعم جميع البقعة. يصل الى كل مكان في البقعة -

[00:20:45](#)

مع الكثرة والمغالبة لا يشترط السيلان ان الماء يسيل. واضح؟ وانما يشترط ان يكون الماء كثيرا غالبا. يعم المكان. واضح؟ هذا الشرط

الاول الشرط الثاني قالوا ولابد قبل هذا قبل الرش قبله - [00:21:18](#)

قبل هذا لابد من ازالة عين النجاسة ووصفها لابد اولا انك تزيل البول الذي في الثوب اما انك تجعل الثوب يجف ثم تصب الماء بعد

جفافه او عفوا ثم ترش الماء بعد جفافه - [00:21:38](#)

اولا يقف فلا بد اولا من ان النجاسة تزال عينا ووصفا كجفاف في الثوب. طبعا هذا الشرط نص عليه فقهاء الشافعية رحمهم الله تعالى

في الكتب لكن لو اننا نظرنا في الحديث في الصحيحين ان النبي صلى الله عليه وسلم اوتي بصبي فاجلسه في حجره فبال على ثوبه

- [00:22:00](#)

فدعا بماء فنضحه قوله في الحديث فدعا بماء الفاء عند علماء اللغة العربية تفيد التعقيب. اي انه فعل ذلك بعده مباشرة. واضح

يشعره انه لا لم يجفف الثوب مثلا واضح؟ اذا - [00:22:25](#)

الذي ينظر الى الحديث يشعر ان هذا الشرط ربما محل نقاش. واضح؟ لكن فقهاء الشافعية رحمهم الله تعالى ذكروا انه يشترط ازالة

عين النجاسة وازالته وصفها. طبعا ذكروا شرطا ثالثا قالوا النجاسة هذه تكون مخففة بشرط ثالث وهو عدم - [00:22:44](#)

الاختلاط عدم الاقتراب بغيره. بمعنى اخر لو ان البول اختلط بشيء اخر لو اختلط البول مثلا الطفل هذا يعمل له مرهم كريم مثلا

فعندما بال اختلط البول بالكريم هذا بالمرهم هذا - [00:23:09](#)

واضح؟ فهذا حينئذ نجاسة بوله ليست مخففة وانما نجاسة متوسطة لابد فيها من الغسل. ولا يكفي فيها الرش لماذا؟ لان البول هذا

اختلط بشيء اخر. اذا قالوا بول الصبي الذي لم يطعم غير اللبن ولم يجاوز - [00:23:30](#)

الحولين يكفي فيه الرش اشار الى ذلك صاحب الزبد رحمه الله تعالى فقال وبول طفل غير ضر ما اكل يكفيه رش. ان يصب كل

المحل يعني ان يكون الرش اذا كان الرش قد - [00:23:50](#)

اصاب جميع المكان الذي حصل فيه البول. طبعا قالوا بول الصبي الذي لم يطعم غير اللبن. ما المقصود باللبن هنا لبن من لبن امي.

طيب لو كان امرأة اخرى كذلك اولى - [00:24:05](#)

وإذا كان الأثر رائحة فإنه معفو عنه لا يضر. وإذا كان الأثر طعاما فإنه يضر إذا كان طعام هذا يدل على بقاء جرم النجاسة فإنه يضر أما



إذا كان لونا فقط او رائحة فقط لا يظُر. طيب نفترض ان الذي بقي لون ورائحة. اثنين اه ضعيف - [00:30:41](#)

يغلبان قويا. اذا كان لون ورائحة يضر واضح؟ اذا كان لون ورائحة يضر. اذا كان طعمي يضر. اما اذا كان اللون فقط لا يضر. او كانت

الرائحة فقط لا تضر. طبعا في الحديث يقول النبي صلى الله عليه وسلم اغسل الدم ولا يضر - [00:31:04](#)

ولا يضر كثره ولا يضر كثره بعد هذا العرض المختصر نقرأ هنا ما قاله لنا المؤلف حفظه الله تعالى ونفعنا بعلمه قال رحمه الله تعالى

ان نجس العين كالكلب والخنزير والميتة والدم والبول ونحوه لا يطهر نهائيا - [00:31:23](#)

ويستثنى من ذلك الخمر اذا تخللت بنفسها او بمجرد نقلها. اه طهرت بنفسها ما معنى بنفسها؟ اي من غير وضع شيء فيها او بمجرد

نقلها قلت لك كأن نقلها من ظل الى شمس - [00:31:49](#)

قال لكم بعد ذلك اثنين جلد الميتة يطهر بالدباغ لقوله صلى الله عليه وسلم ايما ايهاب ما معنى ايهاب اسم الجلد قبل الدبغ اسم الجلد

قبل الدب ايهاب اي ما ايهاب دبغ فقد طهر طهر افصح من طهر - [00:32:09](#)

قال ويطهر ظاهره وباطنه وتبوز الصلاة به وعليه يطهر ظاهره وباطنه. ما معنى ظاهره وباطنه قالوا الظاهر الظاهر ما لاقاه الدباغ هذا

الجلد هنا وهنا صح؟ فالذي لاقاه الدباغ ظاهر - [00:32:34](#)

وما لم يلاقه الدباغ كأن شق مثلا اه هكذا هذا شقة لم يلاقه الدباغ هذا الباطن. فيطهر ظاهرا وباطنا. فهمنا؟ اه. ظاهرا وباطنا وقلت

لكم الذي يطهر الجلد اما الشعر فقليله يطهر تبعا كما قال العلامة ابن حجر وعند الرمل يعفى عن - [00:32:59](#)

طبعا بارك الله فيكم لا بد ان الدماغ تكون بمادة حريفة ما معنى حذيفة؟ لاذعة. واضح؟ مادة حريفة يعني لاذعة مثل الشاب والقرظ

ومثل قشور الرمان. وحتى روث الطيور روث الطيور يستعمل في الدماغ. لكن اذا استعمل - [00:33:26](#)

روث الطيور في الدماغ فان الجلد لابد من غسله قبل استعماله واضح اذا لابد ان تكون المادة التي يدبغ فيها الجلد مادة حريفة ولابد

ان تنزع منه الفضلات. بقايا الشحم وبقايا اللحم - [00:33:50](#)

وبقايا الدم تنزع تزال من الجلد هذا الامر الثاني ولابد ان يدبغ بحيث انه لو وضع في ماء الجلد لو وضع في ماء لا يعود اليه النتن

والفساد مرة اخرى - [00:34:08](#)

اذا كم شروط هذه؟ ثلاث شروط. الشرط الاول حتى يتم الدماغ. الشرط الاول لابد ان يكون الدماغ بمادة حريفة الريف يعني لاذعة

واضح ماذا يمكن ان نقول عن هذه لاذعة بلغتكم - [00:34:25](#)

ترجمة لها مادة حريفة يعني هكذا مثل مثل الليمون هكذا ما اسمها ها هكذا هكذا بالنسبة لي صعبة. تمام؟ هكذا تكون مادة

حريفة. الامر الثاني قلنا لا بد ان تنزع الفضول - [00:34:44](#)

جسم اللحم الذي في الجلد الدم هذا يزال. الامر الثالث ان الجلد بعد الدبغ لو نقع في ماء لو وضع في ماء لا يعود اليه النتن والفساد

مرة اخرى ثلاثة شروط. فاذا تمت الشروط الثلاثة فان الجلد يطول ظاهرا وباطنا. قال له ويجوز الصلاة به - [00:35:05](#)

وعليه ما معنى به؟ به يعني تلبسه عليه يعني تكون فوقه وتصلي. تجوز الصلاة به وعليه قال رحمه الله تعالى بعد ذلك اما المتنجس

المائع غير الماء فيتعذر تطهيره. يعني اذا كان عندك لبن مثلا او عسل او عصير - [00:35:28](#)

فاصابته نجاسة فان هذا ينجس قليلا كان او كثيرا ينجس كله هذي عندنا مثل القاعدة كل الماء عات او نقول حكم المائعات حكم

الماء القليل حكم المائعات حكم الماء القليل. ما معنى حكم المائعات؟ حكم الماء القليل؟ يعني ان المائعات تنقص بمجرد ملاقة

النجاسة. تغيرت او - [00:35:52](#)

ولم تتغير. ما الدليل على ذلك؟ الدليل على ذلك لقوله صلى الله عليه وسلم عن الفارة تموت في السمن. قال ان كان جامدا ان كان

السمن جامدا فالقوها وما حولها - [00:36:19](#)

يعني خذ الفارة وخذ ما حولها والى به. ارم ذلك هذا اذا كان السمن جامدا طيب فان كان السمن مائعا ذائبا سائلا قال وان كان مائعا فلا

تقربوه اي صار نجسة - [00:36:34](#)

واضح؟ قال وبول الصبي الذي لم يأكل الا اللبن ولم يبلغ الحولين نجاسته مخففة ويكفي في طهره الرش بالماء. نقول الرش بالماء مع

المغالبة والمكاثرة بشرط ان يعم جميع المحل ولا بد كما قال فقهاؤنا رحمة الله تعالى عليهم من ازالة عين - [00:36:49](#)

نجاسة ووصفها قال رحمه الله نجاسته مخففة ويكفي في طهارته الرش بالماء من غير سيلان. لان الماء اذا سال يسمى غسل اما اذا كان فقط رش مع المكاثرة فهذا ليس غسلا - [00:37:14](#)

قال لان رسول الله صلى الله عليه وسلم دعا بماء فنضحه ولم يغسله وبقيّة النجاسات متوسطة هذه النجاسات المتوسطة تطهر بالغسل مرة واحدة اذا زالت العين. اي اذا زالت عين النجاسة من مرة واحدة يكفي - [00:37:32](#)

كالبول والغائط والدم وروث الحيوان. ولا يضر بقاء اللون الخفيف في الدم مثلا او بقاء الريح الخفيف في الخمر اذا عسر زوالهما. ما معنى عسر زوالهما قلت لك عسر زوالهما اي انك غسلته ثلاث مرات مع الحد والقرص - [00:37:53](#)

ولم يزل لا زال الاثر باقيا. نقول حينئذ ان كان الذي بقي لونا لا يضر. ان كان الذي بقي رائحة لا يضر. اما اذا كان الباقي فانه يضر قال رحمه الله تعالى فان بقي اللون والرائحة معا. اه. اثنين معا. اللون والرائحة. قال لم يطهر المحل - [00:38:21](#)

تمام؟ ثم قال وتطهير المتنجس بالغسل مرة واحدة بماء طاهر مطهر. الذي نحن نسميه الماء الطهور. الماء المطلق بان يجري الماء على المحل ويجب ازالة الطعم كما قلت لكم يجب ازالة الطعم وان عسروا - [00:38:44](#)

لأن بقاء الطعم يدل على بقاء وجود النجاسة. ويجب ازالة الطعم وان عسر. وكذا اللون والرائحة اي اذا اجتمعتا ولا يشترط عصر المحل في الاصح. يعني لا يشترط بعد غسل الثوب. لا يشترط عصره - [00:39:06](#)

تمام؟ لا يشترط عصر الثوب ثم قال ويسنوا ويسن الاستعانة بصابون ونحوه عندما تغسل النجاسة يستحب ان تستعين بصابون او نحو الصابون من المنظفات الموجودة اليوم حتى تزيل النجاسة قال ويسن نقول يسن الاستعانة بصابون - [00:39:24](#)

ونحو الصابون واذا لم تزل النجاسة الا بذلك فانه يجب لان ما لا يتم الواجب الا به فهو واجب. اذا كانت النجاسة لا تزول الا بصابون. او لا تزول الا بمواد معينة - [00:39:49](#)

روكس مثلا او ما شابه ذلك. لا تزول النجاسة الا بهذا ما لا يتم الواجب الا به فهو واجب. اذا قول الشيخ هنا يسن نقول يسن اذا كانت النجاسة تزول بغيره. بدونه. اما اذا كان - [00:40:07](#)

اما اذا كانت النجاسة لا تزول الا بهذه المادة. فحينئذ يجب ذلك. قال ويسن الاستعانة بصابون ونحوه الغسل مرة ثانية وثالثة واضح ببعض المذاهب مذهب الحنابلة على سبيل المثال عندهم رأي - [00:40:24](#)

انه يجب ان تغسل النجاسة يجب ضع خطا تحت كلمة جيم انه يجب ان توصل النجاسة ثلاث مرات تيجي رواية اخرى عن الامام احمد انه يجب ان تغسل النجاسة سبع مرات - [00:40:47](#)

هذا شديد واضح؟ مذهب الشافعية ان الواجب في غسل النجاسة مرة واحدة واضح؟ طبعا الا اذا كانت عينها باقية فلا بد ان تغسلها حتى تزول العين وان في الواجب مرة واحدة. المرة الثانية مستحب - [00:41:06](#)

المرة الثالثة مستحب. يقول قائل ما دليل الاستحباب ما الدليل على انه يستحب ان تغسل او ان يوصل الثوب المتنجس مرة ثانية وثالثة. الدليل في الصحيحين قال النبي صلى الله عليه واله وسلم واذا استيقظ احدكم من نومه فلا يغمس يده في الاناء حتى يغسلها ثلاثا - [00:41:26](#)

فان احدكم لا يدري اين بات يده. هذا الحديث يتكلم على يد مشكوك في نجاستها. يمكن تكون متنجسة يمكن نقول لا فاذا كان الامر بالغسل ثلاثا فيما هو مشكوك في نجاسته. فمن باب اولى ما كانت نجاسته متيقنة - [00:41:48](#)

ان يطلب غسله ثلاثا واضح او لا؟ يعني اذا كان الشيء الذي هو مشكوك هل هو نجس او لا؟ يستحب ان يوصل ثلاثا؟ فمن باب اولى الشيء تيقن نجاسته يستحب ان يغسل ثلاثا - [00:42:09](#)

قال رحمه الله تعالى واذا كان الماء قلتين فاكثر فاصابته نجاسة فلا ينجس الا اذا تغيرت احدى صفاته وان كان اقل من قلتين فيطهر باضافة ماء اخر حتى يبلغ قلتين. وهذه المسألة - [00:42:26](#)

قد درسناها في الدرس الماضي وهي حكم الماء النجس الماء ينقسم الى قسمين ماء قليل وماء كثير. ماء الكثير قلتين فصاعدا. الماء

القليل اقل من قلتين. الماء ينجس بملاقة النجاسة. وان لم يتغير. اما الماء الكثير فلا ينجس الا بالتغير وهذا قد ذكرناه في الدرس الماضي. لكن - [00:42:45](#)

ان الشيخ كانه لتأكيد الامر اعاده هنا مرة اخرى فهو نفسه قد ذكره قبل صفحتين قال رحمه الله تعالى رابعا النجاسات المعفو عنها. ما معنى كلمة نجاسات معفو عنها؟ نجاسات معفو عنها. يعني اشياء هي نجسة - [00:43:10](#)

هي نجسة. لكن الشريعة الاسلامية يسرت فيها الامر. بماذا يسرت فيها الامر بانه يشق الابتعاد عنها يشق الاحتراز عنها ولان البلوى قد عمت بها وعندنا قاعدة فقهية مهمة تقول ما عمت به البلوى - [00:43:29](#)

الشيء الذي عمت به البلوى انتشر يعفى عنه ولذلك سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن الهرة تكون في البيت وربما تشرب من الماء. انتوضاً بذلك الماء الذي شربت منه الهرة؟ فقال عليه الصلاة والسلام انها من الطوافين عليكم - [00:43:55](#)

يعني امر امر معصوم لا بأس يمكن احتمال ان الهرة اكلت نجاسة بفمها. يحتمل ان فمها فيه نجاسة ويحتمل اذا كان فمها فيه نجاسة وشربت ان تنجس الماء. مع ذلك قال النبي صلى الله عليه وسلم انها من الطوافين عليكم. اي - [00:44:19](#)

ان هذا الحيوان مما يعم الابتلاء به يبقى في البيت يذهب ويعود يروح ويجيء فهذا معفون نعم من هنا احد الفقهاء رحمهم الله تعالى هذه القاعدة فقالوا انما عمت به البلوى وشق ان يبتعد الانسان عنه - [00:44:40](#)

تبقى الاحتراز منه فانه معفو فانه معفو عنه وبالتالي قال الفقهاء النجاسات المعفو عنها اما لتعذر ازالته. يعني يصعب ازالته تمام؟ ومر معنا قبل قليل انه يعفى عن اللون. اذا بقي وعن الرائحة اذا بقي. تمام؟ او لمشقة - [00:45:03](#)

عنها تسهила على الناس ورفعوا للخرج. وهذا تجده في القرآن الكريم في قول الله سبحانه وتعالى وما جعل عليكم في الدين من حرج منها اي من هذه النجاسات رشاش البول - [00:45:28](#)

البسيط الذي لا يدركه الطرف المعتدل مع طلب التحرز منه المسلم مطالب بالتحرز والابتعاد عن البول في الحديث يقول النبي صلى الله عليه وسلم استنزهاوا من البول فان عامة عذاب القبر منه - [00:45:44](#)

ومع ذلك اذا حصل رشاش فاصاب ماء مثلاً فجاء قطرات صغيرة من البول في هذا الماء هل ينبس او لا ينجس ان الفقهاء هذه النجاسة التي لا يدركها الطرف المعتدل. الطرف بمعنى البصر - [00:46:07](#)

المعتدل يعني ليس الضعيف ولا القوي المعتدل المتوسط النجاسة التي لا يراها البشر المعتدل معفو عنها. هنا الشيخ حفظه الله تعالى يقول رشاش البول البسيطة. بول من يمكن بول اللادمي - [00:46:28](#)

مممكن بول حيوان مممكن ايضا مممكن يكون بوله كلب حتى لو كان به الكلب معفو عنه ظاهر العبارة اطلع صح؟ قال ابيون. قال رشاش البول. ظاهر العموم وهو ما اعتمدته العلامة الرملي. فقال حتى ولو كان البول من مغلظ فرشاشه الذي لا يدركه الطرف المعتدل معفو عنه - [00:46:49](#)

حتى ولو كان من حيوان مغلظ. ما معنى حيوان مغلظ؟ حيوان مغلظ يعني كلب او خنزير. لما تقرأ في كتب الفقه حيوان مغلظ يعني كلب او خنزير فقال رشاش البول البسيط الذي لا يدركه الطرف المعتدل مع طلب التحرز منه اي يطلب انك تبتعد تبتعد - [00:47:18](#)

عن البول. تمام؟ قال رحمه الله تعالى اثنين اليسير من الدم. اه. الدم هذا يحتاج شرح لان الكلام على الدم هذا كلام طويل. يحتاج الى راس ما في السبورة تشقير - [00:47:39](#)

يمكن امسح هنا خلاص امسح هنا فقط اترك هذا اطلب منك نستطيع ان نقول ان الدم ينقسم من حيث العفو عنه وعدم العفو عنه الى ثلاثة اقسام دم يعفى حتى عن كثيره حتى وان كان كثيرا يعفى عنه - [00:47:55](#)

ودم يعفى عن قليله فقط القسم الثالث دم لا يعفى عنه ابدا لا عن قليله ولا عن كثيرين من باب اولى ما الذي يعفى عن كثير قال الذي يعفى عن كثيره هو دم - [00:49:23](#)

الانسان دم الانسان نفسه اذا لم يكن بفعله ولم يجاوز محله ولم يختلط ولم يختلط بغيره. وكم شروط هذه؟ اربع شروط دم الانسان نفسه يعني ليس دم غيره حملت انسانا مصابا او انسان رعف فاصابك من دمه. او كنت تذبح شاة فاصابك من دم الشاة. هذا دم يسمى



نبي دم غيرك ليس دمك لكن اذا كان دم الانسان نفسه واحد الامر الثاني قال ولم يكن بفعله اي لست انت من تعمد اخراج الدم. فلو كان بك جرح ففعلت به هكذا فسال الدم - 00:50:24

انت الذي تعمدت اخراج الدم انت الذي تقصدت اخراج الدم. واضح؟ ولم يكن بفعله. ولم يجاوز محله اي ان الدم لم يجاوز المحل الذي هو فيه الشرط الثاني. الشرط الرابع ولم يختلط الدم بغيره. يعني لم تضع مادة اخرى - 00:50:40

بحيث اختلطت بالدم. يعني بعض الناس على سبيل المثال عندما يصاب بجرح يضع الشاي الجرح حتى في الدم. لماذا؟ حتى يقف. الان الدم اختلط بمادة اخرى. يعني هذا فقط لتقريب المسألة - 00:50:59

طيب اذا كان دم غيره ما الحكم اذا كان دم غيري يعفى عن قليله فقط اذا لم اذا كان بفعله اذا كان بفعله يعفى عن قليله فقط طيب اذا جاوز المحل - 00:51:18

اذا جاوز عن المحل يعفى عن قليله فقط اذا نقول اذا كان دم اجنبي او كان دمه لكن لكن بفعله او جاوز المحل في هذه الحالات الثلاث يعفى عن قليله فقط - 00:51:36

تمام؟ طيب اذا اختلط الدم بغيره كما قلت لكم اختلط مثلا بالشاي او اختلط بدواء فحين اذ لا يعفى عنه مطلقا لا عن قليله ولا عن كثيره من باب اولي - 00:52:04

واضح وايضا الدم المغلظ كدم الكلب والخنزير هذا في القسم الثالث لا يعفى عنه مطلقا اذا صار عندنا اقسام الدم من حيث العفو وعدم العفو ثلاثة اذا كان دم الانسان نفسه - 00:52:22

الذي لم يكن بفعله ولم يجاوز محله ولم يختلط بغيره فهذا يعفى عنه حتى وان كان كثيرا. حتى وان كان كثيرا. لاحظ معي. حتى وان كان كثيرا. ما مقدار الكثرة - 00:52:46

قليل كثير متى يكون كثيرا متى يكون قليلا؟ هذا جاء في الشرع ولم يضع له الشرع ضابطا يحدد الكثير ويحدد القليل. فالمرجع في معرفة القلة والكثرة العرف لان القاعدة تقول ما جاء مطلقا في الشرع - 00:53:05

ما جاء مطلقا في النص وليس له ضابط في الشرع ولا ضابط في اللغة فالمرجع فيه ماذا؟ العرف اذا ضابط القلة وضابط الكثرة العرف فنقول يعفى عن كثير الدم اذا كان من الانسان نفسه ولم يكن بفعله ولم يجاوز محله ولم يختلط بغيره. فاذا - 00:53:26

كان من اجنبي فانه يعفى عن قليله فقط. يسأل الجزار الذي يذبح الدجاج او يذبح الغنم احيانا في ثوبه قليل من الدم لو صليت بهذا الثوب تصح الصلاة؟ نعم اذا كان قليلا تصح الصلاة. لكن اذا كان كثيرا يعني مثلا انا رأيته اوه ما هذا فيه؟ هذا كثير - 00:53:49

هذا في العرف يكون كثيرا ان الناس تنظر ما هذا؟ واضح فهذا اذا صليت بهذا الثوب لا تصح الصلاة. اذا كان قليلا يعفى عنه. اذا كان بفعلك يعفى عنه. اذا جاوز المحل وهو قليل يعفى عنه. واضح - 00:54:12

اما القسم الثالث ما لا يعفى عنه مطلقا فهو دم الكلب والخنزير وهو ايضا دم الانسان اذا اختلط بشيء اخر بما اخرى. هنا في الحقيقة الشيخ حفظه الله تعالى اختصر المسألة اختصارا كبيرا. فما ذكر هذا التفصيل. لكن ذكرت لكم هذا التفصيل - 00:54:34

لعل بعضكم يقرأ في كتاب اخر فيشكل عليه هذا يجمع لك ما ربما تجده في الكتب هنا وهناك قال لكم الشيخ رحمه الله تعالى قال الثاني او اثنين اليسير من الدم والقيح - 00:54:54

الا اذا كان بفعل الانسان وتعمره ها الشرط الاول بفعل الانسان قال ودم الجروح وقيحها ولو كان كثيرا اي يعفى عنه اذا كان من الانسان نفسه دون فعله وتعمره ودون ان يجاوز محله - 00:55:14

واضح ذكر لك بعض الشروط لم يذكر يختلط بغيره لا يختلط بغيره وهذا اضافة. وذكرت لك القسم الثالث ايضا اضافة عندما ذكره لك في الكتاب ثم قال لك ويعفى عن محل الاستجمار. احيانا الانسان اذا استجمر بالحجارة المجزئة في الاستجمام - 00:55:36

يبقى الاثر هذا الاثر الذي يبقى في المحل الاثر الذي يبقى في المحل معفو عنه حتى وان لاقى الثوب معفو عنه واضح؟ هذا الاثر الذي يبقى في المحل حتى وان لاقى الثوب معفو عنه وهذا معنى قول الشيخ حفظه الله ويعفى عن محل الاستجمار. ثم قال - 00:56:00

بول الدواء نحن مر معنا في الدرس الماضي ان الارواث والابوان من جميع الحيوانات نجسة. من مأكول اللحم وغير مأكول اللحم طبعاً هذا مذهب والشافعية قال هذه الابوال نجسة لكن يعفى عنها - [00:56:27](#)

في بعض السور يعفى عنها عندما تقوم الابقار مثلاً بديانة الحبل ببعض الدول نحن مثلاً في بلادنا عندما نزرع القمح او الدرع او الدخن او ما شابه ذلك يجمع في مكان - [00:56:44](#)

ثم تأتي الابقار تدوسه تذهب وتعود عليه هكذا. احياناً الابقار عندما تدوسه تبول تبول في ذلك الحبل واضح هذا الحب صار الان متنجساً ببول البقر لكن مثل هذا يعفى عنه لانه يشق الاحتراس يعني ماذا تعمل؟ تصنع ثوباً للبقرة حتى لا تبول يعني صعب هذا. واضح - [00:57:02](#)

هذا مما يعفى عنه. تمام؟ قال وبول الدواب وروثها الذي يصيب الذي يصيب الحبوب اثناء دوسها وروث الانعام وبولها الذي يصيب اللبن اثناء الحلق ايضاً احياناً عندما تحلب الشاة او تحلب البقرة - [00:57:26](#)

تبول في وقت حلو فيأتي الرشاش الى اللبن يقول هذا معفو عنه تمام قال ما لم يكثر في غير اللبن. اذا كثر وغير اه غير معفو عنه ولذلك هناك ضابط للفقهاء يقولون ما شق الاحتراز عنه - [00:57:45](#)

اه نكتب هذا حتى هذا ضابط مهم انا قلت لكم قبل قليل القاعدة تقول يعفى عما يشق الاحتراز عنهم صح؟ هذه القاعدة لكن تنمة القاعدة يعفى عما يشق الاحتراز عنه بشروط - [00:58:04](#)

الشرط الاول الا يكون من مغلظ. لا يكون من كلب او خنزير والشرط الثاني الا يكون بفعله. الا يكون هو الذي تعمد هو الذي فعل الشرط الثالث الا يغير الا يغير - [00:58:31](#)

طبعاً هذي الشروط اغلبية لها استثناءات تمام؟ قال رحمه الله تعالى روث السمك نحن مرة معنا في الضابط ان جميع الارواح نجسة من كل الحيوانات ارواث الحيوانات ارواث الادمي حتى روث السمك نجس - [00:58:53](#)

حتى روث السمك نجس. طيب رؤوس السمك هذا يعفى عنه او لا؟ قال يعفى عنه ما دام انه لم يغير الماء ولذلك قال روث السمك الا اذا تغير الماء. يعني روث السمك نجس لكن يعفى عنه - [00:59:15](#)

الا اذا غير المال لا يعفى عنه واضح قال ودرق الطيور. ما معنى زرق؟ زرق يعني روث. روث الطيور. تمام؟ لعموم لعموم البلوى وعسر الاحترام خمسة الدم الذي يصيب ثوب الجزار - [00:59:32](#)

قلت لكم الدم الذي يصيب ثوب الجزاء ان كان قليلاً يعفى عنه لكن ان كان كثيراً لا لا يعفى عنهم لان هذا دم اجنبي ليس دمه هو قال الا اذا كثر والدم ايضاً مما يعفى عنه والدم على اللحم المأكول. الدم على اللحم احياناً عندما تاكل اللحم يوجد فيها - [00:59:51](#)

يوجد في اللحم عروق ودم هذا معفون عنه. قال الفقهاء الدم على اللحم معفو عنه الا اذا لاقاه ماء الغسل فيجب ان يغسل اذا لاقاه ماء الغسل فيجب ان يغسل - [01:00:12](#)

سنة قال فم الصبي المتنجس بالقيء. اه هذه مسألة مهمة للنساء القية نجس الطفل عندما يتقيأ فمه يتنجس بالقيء صح يكون فمه متنجساً الطفل يرضع من ثدي امه اذا الام هذا - [01:00:27](#)

يكون متنجساً بفم الطفل. الذي تنجس بالقيء لكن قال الفقهاء يعفى عن ذلك يعفى عن التنجس الذي اصاب ثدي الام بسبب فم الطفل الذي تنجس بالقيء يعفى عنهم لكن ما معنى يعفى عنه؟ يعني لو صلت المرأة مثلاً في تلك الحال ارضعت طفلها وكان فم الطفل متنجساً بالقيء. فارضعت الطفل - [01:00:54](#)

ثم وضعت الطفل وقامت تصلي مباشرة لم تغسل طلعتها تصح لكن لاحظ معي يعفى عنه في الثدي فقط فمثلاً لو انها قامت فلمست فم الطفل لا يعفى عنه هنا لان هذا لا تدعو اليه الحاجة. لو انها مثلاً قبلت - [01:01:28](#)

لسان الطفل تمام؟ هذا لا يعفى عنه. انما يعفى عنه في الثدي فقط. لان هذا الذي تدعو اليه الحاجة. هذا الذي يشق الاحتراز منه اما التقبيل واللمس هذا لا يشق الاحتراز منه. يمكن ان تتركه الان وتصلي ثم تقبل الطفل او تلمس فم الطفل - [01:01:52](#)

قال رحمه الله فم الطفل المتنجس بالقيء ولعاب نائم الخارج من المعدة في حق المبتلى به. اي اذا ابتلى الانسان بذلك اخر نقطتين

قال طينوا الشارع الذي يصيب ثوب الانسان اي يعفى عن طين الشارع - [01:02:13](#)

خاصة في مواسم الامطار اذا اصاب ثوب الانسان ولو كان مختلطا بنجس. قال الفقهاء يعفى عن هذا الطين اذا اصاب اسفل الثوب

بخلاف ما لو اصاب اعلى الثوب لان الابتلاء يكون في اسفل الثوب وليس في اعلاه - [01:02:31](#)

واضح؟ الثامن الميتة التي لا نفس لها سائلة. وقد مر معنا هذا اي اذا شققت عضوا من اعضائها فان الدم لا يسبب الميتة التي لا نفس

لها سائلة اذا وقعت من ماء ولم تغيره. لقوله بشرط لم تغيره. انظر الى الضابط يعفى عما - [01:02:51](#)

الاحتراز عنه بشروط من الشروط الا يغير. تفهم انه اذا غير فانه لا يعفى عنه. قال لقوله صلى الله عليه ان لم انتبه انتبه للحديث. قال

اذا وقع الذباب وقع فعل - [01:03:13](#)

من الفاعل؟ من الذي وقع الذباب. اذا الذباب اذا وقع معفو عنه. لكن لو كان هنا ذباب ميت فاخذت الذباب ووظعته هنا. معفو عنه

لماذا؟ ما الفرق؟ هذا بالفعل انا فعلته - [01:03:30](#)

وذاك هو انتحر ممكن نقول انتحر. هو الذي مات هو الذي سقط. واضح؟ فاذا هو الذي وقع معفو عنه لكن اذا انا الذي فعلت ولذلك

عندما يقول قال ما الدليل على هذا الا يكون بفعله؟ الدليل هذا الحديث - [01:03:47](#)

اذا وقع الذباب معفو. اما اذا اوقعته انت وضعتته انت لا ليس معفوا واضح؟ قال اذا وقع الذباب في اناء احدكم فليغمسه كله. ثم

ليطرحه فان في احد جناحيه شفاء - [01:04:04](#)

وفي الاخر دواء ولو كان ينجس الماء او ينجس الشراب ما امر النبي صلى الله عليه وسلم بغمسه واضح ولو كان الشراب نجسا لامر

النبي صلى الله عليه وسلم باراقته. كما قال قبل قليل في السمن. قال وان كان ذائبا - [01:04:21](#)

فلا تقربوه لكن النبي صلى الله عليه وسلم لم يأمر بارادته نقف هنا نكتفي بهذا القدر نسأل الله سبحانه وتعالى ان يغفر ذنوبنا وان

يستر عيوبنا وان يكشف كربنا وان يصلح قلوبنا وان يتوب علينا انه هو التواب الرحيم. والله اعلم وصلى الله وسلم - [01:04:41](#)

وبارك على نبينا محمد واله وصحبه اجمعين. وجزاكم الله خيرا جميعا - [01:05:03](#)